

وسائل الشيعة

- [246] جواز تجاوز الاربع بالعقد الدائم (6)، وجوازه في المنقطع وملك اليمين (7).
- 141 - باب استحباب التنظيف والزينة للرجال والنساء (25549) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه أو غيره، عن سعد بن سعد، عن الحسن بن الجهم قال: رأيت أبا الحسن (عليه السلام) اختضب، فقلت: جعلت فداك اختضبت؟ فقال: نعم إن التهيئة مما يزيد في عفة النساء، ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهن التهيئة، ثم قال: أيسرك أن تراها على ما تراك عليه إذا كنت على غير تهيئة؟ قلت: لا، قال: فهو ذاك، ثم قال: من أخلاق الانبياء التنظف والتطيب وحلق الشعر وكثرة الطروقة، الحديث. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا (1) وفي الطهارة (2). 142 - باب استحباب التهنية بالتزويج وكيفيتها (25550) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) البرقي رفعه قال: لما زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) _____
- (6) يأتي في الابواب 1 - 6 من ابواب ما يحرم باستيفاء العدد. (7) يأتي في الباب 4 من ابواب المتعة وفي الاحاديث 1 و 2 و 8 من الباب 22 من ابواب نكاح العبيد والاماء. الباب 141 فيه حديث واحد (1) الكافي 5: 567 / 50، واورد ذيله في الحديث 9 من الباب 140 من هذه الابواب. (1) تقدم في الحديث 2 من الباب 79 والباب 85 من هذه الابواب. (2) تقدم في الباب 41 الى الباب 52 من ابواب آداب الحمام، والباب 1 و 17 من ابواب الملايس. الباب 142 فيه حديث واحد (1) الكافي 5: 568 / 52. (*)